النكت على مقدمة ابن الصلاح

الأول تفضيله كتاب البخاري على مسلم (د15) هو الصحيح المشهور وممن اختاره (ع19) النسائي فقال " ما في هذه الكتب أجود من كتاب البخاري " وقرر ذلك الإسماعيلي في مدخله أيضا وابن السمعاني في القواطع قال " وقد قيل إن ما فيه مقطوع بصحته " .

ومما يفضل به ثلاثة أمور .

أحدها اشتراطه في الراوي مع إمكان اللقاء ثبوت السماع ومسلم يكتفي بمجرد إمكان المعاصرة ونقل في أول كتابه الإجماع على أن الإسناد المعنعن له حكم الموصول بـ " سمعت " بوجود المعاصرة